

رئيسة الترتيب  
الحفظ

المديرية العامة للتعليم المهني والتقني  
مصلحة المحاسبة والتدقيق  
ورد بتاريخ: ١٠/١٠/٢٠١٧  
سجل تحت رقم: ٢٠١٨/٣٥

الجمهورية اللبنانية  
وزارة التربية والتعليم العالي  
المديرية العامة للتعليم المهني والتقني  
=====

تعميم رقم ٣٥/٢٠١٨  
يتعلق بأوضاع الطلاب في المعاهد والمدارس الفنية الرسمية الذين يحملون  
البطاقة الخاصة بالبرنامج الوطني لدعم الاسر الاكثر فقراً للعام الدراسي ٢٠١٨-٢٠١٩

في اطار تنفيذ البرنامج الوطني لدعم الاسر الاكثر فقراً،

وبناء على الاتفاق الحاصل بين الوزارات المعنية لناحية التقديرات للطلاب حاملي البطاقة الخاصة بالبرنامج،

واستناداً الى التعميم رقم ٢٠١٢/٦ تاريخ ٢٠١٢/١٠/٠٥ الصادر عن وزير التربية والتعليم العالي والمتعلق بالتقديرات للطلاب المسجلين في المعاهد والمدارس الفنية الرسمية من حاملي البطاقة الخاصة بالبرنامج الوطني لدعم الاسر الاكثر فقراً،

واستناداً الى كتاب مدير عام الشؤون الاجتماعية المسجل في قلم المديرية العامة للتعليم المهني والتقني تحت رقم ٦/٩٧٨٤ تاريخ ٢٠١٨/٠٩/٠٦ المتضمن انتهاء صلاحية البطاقة القديمة للبرنامج الوطني لدعم الاسر الاكثر فقراً "حلا" والتوقف عن قبول الطلاب المستفيدين منها اعتباراً من أول أيلول من العام ٢٠١٨ واستبدالها ببطاقة جديدة تحت اسم "حياة" واستقبال الطلاب المستفيدين من هذه البطاقة وعدم استيفاء رسوم التسجيل وفق الأصول المعتمدة،

وحيث ان بطاقة "حياة" التي اعتمدت اعتباراً من أول أيلول من العام ٢٠١٨ لم تسلم الى بعض اصحاب العلاقة من الأسر الاكثر فقراً لغاية تاريخه،

ومن أجل تسديد المتوجبات الى المعاهد والمدارس الفنية الرسمية من قبل البرنامج الوطني لدعم الاسر الاكثر فقراً،

ومن أجل حسن سير العمل في المعاهد والمدارس الفنية الرسمية،

أولاً: يطلب الى مدراء المعاهد والمدارس الفنية الرسمية:

- ١- عدم قبول أي بطاقة من بطاقات "حلا" من الطلاب الراغبين في التسجيل للعام الدراسي ٢٠١٨-٢٠١٩.
- ٢- الالتزام بقبول وتسجيل الطلاب حاملي بطاقة "حياة" للعام الدراسي ٢٠١٨-٢٠١٩ وفي حال لم يستحصل الطالب على بطاقة "حياة" حتى تاريخه بسبب تأخر ادارة البرنامج في تزويد العائلات المشمولة بالبرنامج بهذه البطاقة يطلب من الطالب رقم طلبه لدى البرنامج ورقم سجله ليصار الى التأكد من شموله بالبرنامج وذلك عبر الدخول على الموقع الالكتروني [www.nptp.gov.lb](http://www.nptp.gov.lb) بعد استكمال مدير كل معهد فني أو مدرسة فنية على "username" و "password" من دائرة التدقيق في المديرية العامة للتعليم المهني والتقني.
- ٣- عدم مطالبة الطلاب المشار اليهم في الفقرة (٢) أعلاه بتسديد أي من الرسوم المنصوص عليها في القرار رقم ٢٠١٧/٢١٢ تاريخ ٢٠١٧/١٠/١٦ والمبينة في الجدول التالي:

الشهادة	رسم التسجيل السنوي ل.ل.	مساهمة الطلاب الإضافية لتغذية صناديق المساهمة في المعاهد والمدارس الفنية الرسمية ل.ل.	رسم الاشتراك في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي والنشاطات الرياضية ل.ل.
امتحان الدخول الى السنتين الأولى والثانية من شهادة التكميلية المهنية	60.000	150.000	30.000
شهادة التكميلية المهنية BP	60.000	150.000	30.000
شهادة الثانوية المهنية DS	75.000	225.000	30.000
شهادة البكالوريا الفنية BT	75.000	225.000	30.000

٤- اعداد لوائح بأسماء الطلاب حاملي البطاقة الخاصة بالبرنامج الوطني لدعم الأسر الأكثر فقراً "حياة" وفق النموذج المرفق ربطاً والرسوم المتوجبة على كل منهم وايداعها المديرية العامة للتعليم المهني والتقني- مصلحة المحاسبة والتدقيق- دائرة التدقيق في مهلة أقصاها نهاية شهر كانون الاول من العام ٢٠١٨.

ثانياً: تلغى جميع النصوص التي لا تأتلف مع مضمون هذا التعميم لا سيما التعميم رقم ٢٠١٨/٣٠ مكرر تاريخ ٢٠١٨/٠٩/١٤.

ثالثاً: يبلغ هذا التعميم وينشر على الموقع الالكتروني الخاص بالمديرية العامة للتعليم المهني والتقني .

الدكوانة في:   
 المديرية العامة للتعليم المهني والتقني بالتكليف

سلام يونس





